

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

الادارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٣ «بالتقديم»

باعتماد شعبة تجارة الحضر والفاكهه بمحافظة الفيوم

واعتماد نظامها الأساسي

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢  
بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون  
الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التقديم في بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية  
بالغرف التجارية :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم بجلسته المنعقدة  
بتاريخ ٢٠٠٣/١/٢٧ :

وعلى مذكرة الادارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠٠٣/٥/٥ :

### قرر :

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة الفيوم شعبة تجارة الحضر والفاكهه بمدينة  
الفيوم تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبه المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويتم به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٣/٥/٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب